

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٤٨ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢٠

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ١٣,٢٤ فدان

بمنطقة جنوب أبنى بيتك (٣) بمدينة المنيا الجديدة

والخصصة للسادة شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار

لإقامة مشروع عمرانى متكمال

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) ٢٠٠٩/٦/٧ بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى موافقة اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٧٠) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٧

على اعتماد كراسة شروط ومواصفات طرح قطع أراضٍ بين الشركات القائمة بساحات مختلفة

تتراوح بين ٣,٥ إلى ١٠,٦٤ فدان للبيع لإقامة مشروع عمرانى متكمال بعدة مدن

منها مدينة المنيا الجديدة؛

وعلى كتاب رئيس لجنة البت في طلبات تخصيص الأراضي بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم (٢٧٠٤) بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٢ بقبول طلب الشراء المقدم من شركة الاتحاد الصيدلاني للخدمات الطبية والاستثمار على قطعة الأرض رقم (١١) بمنطقة جنوب أبني بيتك (٣) بمدينة المنيا الجديدة لإقامة نشاط عمرانى متكملاً؛

وعلى خطاب جهاز مدينة المنيا الجديدة رقم (١٢٣٥٨) بتاريخ ٢٠١٦/٦/٥ للسادة شركة الاتحاد الصيدلاني للخدمات الطبية والاستثمار بإخطار التخصيص واستكمال باقى إجراءات التخصيص لقطعة الأرض؛

وعلى محضر استلام المحرر بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٨ لقطعة الأرض رقم (١١) بمساحة إجمالية ٥٥٦١٢,٨٧م^٢ ، ما يعادل ١٣,٢٤ فدان بمنطقة جنوب أبني بيتك (٣) بمدينة المنيا الجديدة؛

وعى الطلب المقدم من السادة شركة الاتحاد الصيدلاني للخدمات الطبية والاستثمار الوارد برقم (٤١٢٥٦٦) بتاريخ ٢٠١٦/٨/٣ لاستصدار القرار الوزارى لقطعة الأرض المخصصة لهم بمساحة ٥٥٦١٢,٨٧م^٢ (١٣,٢٤ فدان) بمدينة المنيا الجديدة مرفقاً به عدد لوحتين للمراجعة / تفويض من الشركة للاستشارى للمراجعة / تفويض لمندوب المكتب الاستشارى / السجل التجارى للشركة / صورة كراسة الشروط / صورة محضر استلام قطعة الأرض / وكارت وصف قطعة الأرض محل القرار؛

وعلى عقد البيع الابتدائى لقطعة الأرض محل القرار والمورخ فى ٢٠١٧/٣/١ والمبرم بين الهيئة وشركة الاتحاد الصيدلاني للخدمات الطبية والاستثمار؛

وعلى خطاب السيد د. المحاسب نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية رقم (١١٧٦٢) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٧ بشأن تقديم الشركة بالمستندات الاقتصادية والمالية الازمة لاستصدار القرار الوزارى؛

وعلى خطاب شركة الاتحاد الصيدلاني للخدمات الطبية والاستثمار رقم (٤٤٧٧٨) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٦ والمرفق به عدد (٧) لوحات نهائية للاعتماد واستصدار القرار الوزارى لقطعة الأرض محل القرار؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٦٩٥) بتاريخ ٢٠١٧/٤/٥
لجهاز مدينة المنيا الجديدة لمراجعة واعتماد عدد (٧) لوحات وكذا الموقف العقاري والمالي
والتنفيذي لقطعة الأرض محل القرار :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٧٧٤٣) بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٠ للشركة
بتطلب تقديم ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزاري :

وعلى خطاب جهاز مدينة المنيا الجديدة رقم (٥٨٦٠) بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٨
مرفقاً به عدد (٧) لوحات موقعة وكذا الموقف العقاري والمالي لقطعة الأرض محل القرار :

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٩ من شركة الاتحاد الصيدلي
للخدمات الطبية والاستثمار نظير استصدار القرار الوزاري :

وعلى البرنامج الزمني للمشروع المعتمد بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٩ من قطاع التخطيط والمشروعات :
وعلى التعهادات والتفويضات اللاحمة للمراجعة والتوقع على الشروط المرفقة
بالقرار الوزاري ومنها التعهد الخاص بمنطقة الخدمات بالمشروع :

وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية :
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
وجهاز مدينة المنيا الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة شركة
الاتحاد الصيدلي للخدمات الطبية والاستثمار باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١)
بساحة ١٣، ٢٤ فدان ، والكافنة بمنطقة جنوب ابني بيتك (٣) بمدينة المنيا الجديدة
لإقامة مشروع عمرانى متكملاً عليها ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون
رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧
بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن
والمجتمعات العمرانية الجديدة وكراهة الشروط التي تم التخصيص على أساسها :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات
بتاريخ ٢٠١٧/٥/١ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

قرار:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١) بمساحة ١٣,٢٤ فدان ، ما يعادل ٥٥٦٢,٨٧ م^٢ (فقط خمسة وخمسون ألفاً وستمائة وأثنا عشر متراً مربعاً ٨٧/١٠٠ من المتر المربع لا غير) والكائنة بمنطقة جنوب ابني بيتك (٣) بمدينة المنيا الجديدة والمخصصة للسادة شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار لإقامة مشروع عمرانى متكملاً عليها ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٧/٣/١ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات مشروع الشركة للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذه ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادّة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار وفقاً للشروط المرفقة وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام يتم اتخاذ الإجراءات القانونية .

مادّة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادّة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية لتسخين المياه على النحو الوارد بكراسة الشروط .

مادّة ١٠ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم

لمشروع شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار

بقطعة الأرض رقم (١) بمنطقة جنوب ابنى بيتك (٣) بمدينة المنيا الجديدة

بمساحة ٥٥٦١٢,٨٧ م^٢ ، أى ما يعادل ١٣,٢٤ فدان

لإقامة مشروع عمرانى متكملاً

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٥٥٦١٢,٨٧ م^٢ ،

أى ما يعادل ١٣,٢٤ فدان .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ مساحة الاستعمال السكنى (F. P) ٢٧٨,٦ م^٢ ، بما يعادل ٦,٦٢ فدان ، وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ مساحة الخدمات (F. P) ٦٦٧٣ م^٢ ، بما يعادل ١,٥٩ فدان ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ مساحة المناطق الخضراء ٣١٧٨,٦٧ م^٢ ، بما يعادل ٧٦,٠ فدان ، وتمثل نسبة (٥,٧١٪) من مساحة أرض المشروع .


٤ - تبلغ مساحة الطرق الداخلية ١٢,٤٨٥ م^٢ ، بما يعادل ٢,٠٢ فدان ، وتمثل نسبة (١٥,٢٩٪) من مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ مساحة الطرق الخارجية ٠٨,٩٤٥١ م^٢ ، بما يعادل ٢,٢٥ فدان ، وتمثل نسبة (١٧٪) من مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

تبلغ مساحة الاستعمال السكنى (F. P) ٢٧٨,٦ م^٢ ، بما يعادل ٦,٦٢ فدان ، وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

جدول النماذج المعمارية

نوع	المتر المربع المبني للأرضية (م²)	نسبة غرف	نسبة غرف مطبخ	نسبة غرف	نسبة غرف	نسبة غرف بالدور الأرضي (م²)	نسبة غرف بالدور الأرضي (%)	نوع	النوع	%
	٣٩٦٠,٠٠	٩٤	٩		٦	٤٥٠	١١		M1	
	٩٨٣٧,٣٠	٨٦	٩		٦	٤٤٣,٣	٤		M2	
	٤٩٢٩,٩٠	٦٢	٩		٦	٢٢٩,٩	٤		M3	
غير مسمى وغير ذلك	٢٩٩٠,٠٠	٦٣	١٩		٦	١٣٦	٤		M4	
	٣٩٥٤,٣٠	٩٨	٩		٦	٣٣٠	٨		ملي	

الاشتراطات البنائية للإسكان :

- إجمالي المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد عن (٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .
- لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن (٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .
- الارتفاع (أرضي + ٤ أدوار) .
- يسمح بعمل بدرورم كجراج لانتظار السيارات وبالأنشطة المصرح بها للدور البدرورم بدون مسئولية الجهاز عن توصيل المرافق للدور البدرورم .
- يسمح بإقامة غرف للسطح تستخدم كخدمات للمبني وبمساحة مبنية لا تزيد عن (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ولا تشكل فى مجموعها وحدة سكنية .
- يتم ترك ردود (٦م) كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبانى داخل الواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- المسافة بين العمارت لا تقل عن ٨م وفي حالة عدم وجود فتحات جانبية بين العمارت على الواجهات بين عمارتين يمكن أن تقل إلى ٦م .

المسافة بين عمارت المشروع وفيلات أى مشروع مجاور - إن وجد - لا تقل عن ٥ م شاملة عروض الطرق والارتدادات وفي حالة عمل أسوار للحدائق تكون من شجيرات بارتفاع لا يزيد عن ٨ سم .

ترك مسافة لا تقل عن ٢ م بعد عرض الرصيف للطريق الداخلى حتى حد الكتلة (المبنى) .

الكثافة السكانية لا تزيد عن ١٨ شخصاً / فدان .

يتم توفير أماكن للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدروم طبقاً للكود المصرى للجراجات وطبقاً لاشتراطات الجهات المعنية .

يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .

ثانياً - مساحة الخدمات :

تبلغ مساحة الخدمات (F. P) ٦٦٧٣ م^٢ ، بما يعادل ١،٥٩ فدان ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات			المساحة م ^٢	النشاط
ارتفاع	ردد	نسبة بنائية		
٦ م من جميع الجهات	بدروم + أرضى + دورين	٣٠٪	٦٦٤٦	تجاري إداري
دور أرضى فقط	-	-	٤٧	بوابات عدد (٣) غرف أمن بواقع ٢ م للبوابة الواحدة
			٦٦٧٣	إجمالي أرض الخدمات

الاشتراطات البنائية للخدمات :

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردد) لكل نشاط على حدة .

نسبة الأرض المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨-١٢٪) من مساحة المشروع .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات لمناطق الخدمات بواقع سيارتين / ٥٥ م^٢ مبانٍ مغلقة بالبدروم أو سطحية وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

يتم ترك ردود (٦م) بين حد المباني السكنية وحدود قطع الأرضي المخصصة للخدمات .

يتم ترك ردود (٦م) داخل حدود قطع أراضي الخدمات .

يسمح بإقامة غرف خدمات بالسطح لا تزيد عن (١٠٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي (F. P) ويارتفاع لا يزيد عن ٢،٨٠ م وستغلى هذه المساحة لعمل (خدمات للمبنى - غرف ماكينات المصاعد - لوحات الكهرباء إلخ) وتتضمن هذه المساحة (مساحة بشر السلم) .

يسمح بإقامة بدروم يستغل بالأنشطة المصحح بها بدور البدروم بالهيئة دون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .

وأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطنى المشروع ولا يكون لها تخدام من الطرق الخارجية وفي حالة التخدام من الخارج أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة للحصول على الموافقات الازمة .

يتم الالتزام بقيود ارتفاع القوات المسلحة بما لا يتعارض مع الاشتراطات النهائية للمشروع .

بالتفويض عن الشركة

أحمد طه طلبة

الاشتراطات العامة

- ١ - الارتفاع المسموح به (دور أرضي + ٤ أدوار متكررة) ويسمح بإقامة بدرورم يستغل بالأنشطة المصح بها بدور البدرورم بالهيئة دون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدرورم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البناءية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت بمناطق الردود .
- ٤ - تتولى شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٥ - تتولى شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٦ - تتولى شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٧ - تلتزم شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البناءية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

- ٨ - تلتزم شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار باعتماد رسومات مواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٩ - تتولى شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٤ ، ٥ ، ٦) .
- ١٠ - تلتزم شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١١ - تلتزم شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان أما بالنسبة للخدمات يتم توفير مواقف انتظار للسيارات بمعدل سيارتين / ٥ م² مبانٍ مغلقة للخدمات وطبقاً للكود المصري .
- ١٣ - تلتزم شركة الاتحاد الصيدلى للخدمات الطبية والاستثمار بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .



طرف ثانٍ

باتفويض عن الشركة

أحمد طه طلبة

طرف أول

(إمضاء)



C de Amer Egypt

